

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

ويتجه أو وقفوا صفا ومعهم رجل فقط وهو متجه لم تصح صلاتهم لاحتمال كونهم نساء ووجود الرجل معهم كعدمه وإن وقفت امرأة بصف رجال كره لها ذلك وصحت صلاتها ولا تبطل صلاة من يليها من الرجال ولا صلاة من خلفها منهم كما لو وقفت من غير صلاة وصف تام من نساء لا يمنع اقتداء من خلفهن من رجال لما تقدم وسن أن يقدم إلى الإمام من أنواع مأمومين رجال أحرار بالغون الأفاضل فالأفضل فعبيد بالغون الأفاضل فالأفضل لقوله صلى الله عليه وسلم ليليني منكم أولو الأحلام والنهى رواه مسلم لكن لما كان في الحرية فضل على الرق قدمت الأحرار على العبيد ويتجه فإن استويا في الصفة ف يقدم أسن لمزيتته على من دونه في السن وهو متجه فصبيان لأنه صلى الله عليه وسلم صف الرجال ثم صف خلفهم الغلمان رواه أبو داود فنساء كذلك أي البالغات الأحرار ثم الأرقاء ثم غير البالغات الأحرار ثم الأرقاء الفضلى فالفضلى وقدم الصبيان